

وصف النسخ الخطية

أولاً - نسخة الأصل:

من محفوظات مكتبة باريس الوطنية بفرنسا تحت رقم ٢٩٦٢ / ٢ وهي في ٣١ صفحة، في كل صفحة ١٥ سطراً ومتوسط ما بكل سطر من الكلمات ثماني كلمات تقريبا.

- وخطها نسخي كبير مشكول كله تقريبا، لكن الهمزات أحيانا تكتب وأحيانا تغفل - كذلك تكتب بعض الكلمات نحو: قائل وشعائر وأعدائه وأوليائه بتسهيل الهمزة ياء : قایل وشعاير وأعدايه وأوليايه . . وهكذا - وفيها طمس لبعض الكلمات، هي قليلة والحمد لله . فما أدري أهو من الأصل أو من الترميم أو من الفلم من خلال تصوير الكتاب.

- الناسخ من خلال نسخه للكتاب يبدو أنه قليل العلم، لأخطائه في الآيات كما في آية الحديد كتبها هكذا ﴿ولينصرن الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز﴾، وهي هكذا ﴿وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب﴾ الآية . كما له أخطاء في النحو كصرف سفيان مع بقاء علية .

- النسخة بها خروم كثيرة في أطرافها، وقليلة في جوفها بسبب الأرضة، حيث ذهبت بعض الحروف والنقط، ولكون الكلمات كبيرة لم يشملها الخرم إلا في بعضها كحروف الجر، ونهي ونحوها .

- النسخة عليها حواش ذكرتها في حواشي الكتاب، كل عند موضعه، والحواشي بقلم مغاير عن الأصل، وكاتبها يبدو أنه من أهل العلم .

ومن الجدير بالذكر أن قلم الحواشي يماثل القلم المكتوب به الفتاوى الملحقه بآخر الكتاب . وهما فتويان : للإمام النووي والبلقيني في هذا الموضوع .

- وهذا المجموع كتب في آخره أنه فرغ منه مستهل جمادى الآخرة في سنة إحدى وخمسين وسبعمائة أو تسعمائة . الشك من عندي أنا لعدم وضوح الكلمة .

- وقد كتب حول عنوان الرسالة عدة أحاديث منها :

روى أبو أحمد بن عدي عن عمران رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تبنى كنيسة في الإسلام ولا يجدد ما خرب منها » . وروى الشيخان عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام ، وإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروه إلى أضيقه » .

ثم ذكر فتاوى مختصرة في حكم ترميم الكنائس ، وما يجب على السلطان فيها لم أستطع قراءة آخر أسطرها لثني الكتاب بالتجليد .

وقال ﷺ : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا » . وقال ﷺ : « المرء مع من أحب » .

أقول : لاحظ الدائرة المنطوقة بين الأحاديث . فهل هي على بابها ، أو فاصل من الناسخ بين الحديثين .

وهذه الأحاديث مكتوبة في حواشي الصفحة في جهاتها الأربع ، كما ستره في النماذج المحلقة .

ثانياً : النسخة المصرية :

مصورة من دار الكتب المصرية ورقمها فيه ٢٠٥٤٥ ب وهي في ١٢ صفحة ، في كل صفحة ٢٠ سطراً ، وفي كل سطر ١٤ كلمة تقريباً .

وهذه النسخة حديثة الكتابة فقد نسخت سنة ١٣٣٦ هـ وخطها فارسي حسن ، وتحت بعض الكلمات خطوط حمراء ، كما فيها تصحيحات قليلة في الحواشي وربما يكون التصحيح بين الأسطر .

وهذه منقولة عن أصل ربما هو الأصل الذي في مكتبة باريس الوطنية أو أصل غيره، ففي آخر المسألة قال الناسخ:

«هذا ما وجدته في الأصل، وكان الفراغ من كتابته صباح يوم الإثنين لست وعشرين ليلة خلت من ربيع الأول سنة ست وثلاثين وثلاثمائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأكمل التحية».

وسميت بالفهرس «رسالة في الكنائس» ولها صورة في مركز المخطوطات بالكويت رقمها ٥٩٩٨/٥ ومنها صورت الرسالة.

ثالثاً: النسخة الظاهرية:

وهي محفوظة بدار الكتب الظاهرية تحت رقم ٢٣١١ (١٧٥ - ١٨٣) خطها نسخي جيد، بخط الناسخ محمد بن محمد بن داود الشافعي الحموي بمدينة القاهرة بمصر. في سنة ٨١٧هـ.

وهي في ١٤ ورقة في كل ورقة صفحتان، وفي كل صفحة ٢١ سطراً، وكل سطر ١٧ كلمة تقريباً.

النسخة عليها تصحيحات قليلة في الحواشي.

وقد تفضل بتصويرها لي مركز المخطوطات والوثائق بالكويت الشيخ سالم بن حسن الكندري، وفلمها محفوظ عندهم تحت رقم ٢٩٧٨ / ١ فن الفقه، فله جزيل الشكر ولمديره محمد الشيباني.

رابعاً: النسخة الألمانية:

حيث وقفت عليها في فهرس مكتبة الدولة ببرلين، وهي تحت رقم ٦/٨٤٧٨ باسم «سؤال في ذكر الكنائس والبحث عنها» لابن تيمية وكذلك نسخة أخرى في ذات المكتبة، رقمها ١٠٢٨٥. ولكن لم تصلني حتى ساعة تحريره، بعد الفراغ من تحقيق الكتاب.

خامساً : المطبوعة:

وأعني بها المطبوعة ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية لابن قاسم
٦٤٦ - ٦٣٢ / ٢٨ .

وهي ناقصة ، الموجود منها يمثل ثلثي الكتاب تقريبا ، حيث أغفلت ذكر
الشروط العمرية وما بعدها .

وهذه النسخة قطعاً منقولة عن أصل خطي غير الذي وقع عندي ،
للاختلاف الواجد بينها وبين النسخ الخطية الأخرى لا سيما الظاهرية .

لذا اعتمدتها بالمقابلة لما فيها من زيادات توضيحية أحيانا ، ولتصحيفات
وخروم أحيانا آخرها في المطبوعة تداركتها من الأصل ، وبقية النسخ .

هذا وقد ذكر بروكلمان في ملحق تاريخ الأدب العربي ١٢٣ / ٢ نسخة نسبها
للشيخ في مكتبة بايزيد في استنبول تركيا رقمها ١١٤١ / ١٦ باسم «مسألة
الكنائس» ولما أطلع عليها بعد .

- كما ذكر رسالة للحافظ ابن عساكر باسم «رسالة في الكنائس» ولم أعرف
مكانها ، ورسالة باسم «أحكام أهل الذمة» لمحمد بن عبد الكريم المغيلي
التلمساني (٩٠٩) في مكتبة باريس الأهلية رقمها ٥٤٥٢ في عدة ورقات .

إثبات نسبة الرسالة لشيخ الإسلام أحمد ابن تيمية:

إن من الأمور الجديرة في دراسة المخطوطات إثبات نسبة الكتاب إلى مؤلفه ،
بإعمال الفكر في الوسائل المتيسرة لذلك .

وقد تميزت كتب السلف الصالح - رحمهم الله - أعني أهل الحديث والسنة
بوجود الطريق المختصر الواضح في نسبة الكتاب أو المقالة إليهم بواسطة الإسناد
المنتهي إليهم ، إما إلى مقالته أو كتابه .

ولهذا تجد كتب السنة ودواوين الحديث ومجاميعه، بل حتى الأجزاء الحديثية الصغيرة - والتي ربما لا تتجاوز صفحات بعدد أصابع اليد الواحدة لا تخلو غالباً من ذكر الإسناد الموصل لمؤلفها في طرتها، أو بدايتها من كتب هذا الكتاب أو الجزء، أو ممن أملاه.

أضف إلى ذلك تلك الساعات المتعددة والتي تكون في آخر الكتاب دليلاً آخر على نسبة الكتاب لمؤلفه، بتعداد سماع الطالب للكتاب من شيخه حتى يصل السند إلى سماع التلميذ من شيخه مؤلف الكتاب أو الجزء.

ويتميز أهل الحديث بهذه الميزة في تصانيفهم ولو كبرت أو صغرت، فلا تكاد تجد كتاباً أو جزءاً عرياناً عن الإسناد في أوله والساعات في آخره^(١).

هذا فضلاً عما يكون فيه من الإجازة الخاصة والعامة أو المناولة والمقابلة والقراءة.

أقول هذا استطراداً، وإلا فالحديث عن إثبات نسبة الكتب إلى المتأخرين يختلف عما سبق أحياناً عند أهل السنة، وجملة عند غيرهم.

ومن هذا الاختلاف إثبات نسبة هذه الفتوى أو الرسالة للشيخ تقي الدين ابن تيمية وقد كثر نسخ مؤلفاته وفتاويه من قبل محبيه وتلاميذه، ومن بعدهم، فجُلُّ تصانيفه - رحمه الله - كتبت بخطوط غيره منهم، وقد انتشرت كتبه في حياته، وتفرقت بعد موته أكثر، هذا مع اعتبار الظروف التي صاحبته - رحمه الله - والمحن التي جرت عليه. وهناك عدة طرق لإثبات نسبة الكتاب إلى

(١) ولإظهار مدى العناية بذلك أورد مثلاً واحداً على كتاب ذم الكلام وأهله لأبي إسماعيل الأنصاري الهروي الحنبلي (٤٨١) ففي نسخة مكتبة كلية الإلهيات بأنقرة جاءت الساعات، آخر الكتاب في ١٥ صفحة.

مؤلفه، أشهرها عند الباحثين اليوم أن ينص أحدٌ ممن ترجموا للمؤلف على نسبة الكتاب إليه في عداد آثاره، مع طرق أخرى.

وشيوخ الإسلام - رحمه الله - حظي بعناية خاصة في الترجمة له، لا سيما من تلاميذه، حيث عدّوا ما استطاعوا من تواليفه، لكنهم لم يستوعبوا، بل وصرحوا بتعذر جمعها كلها.

يقول تلميذه الإمام ابن القيم في رسالة أسماء مؤلفات ابن تيمية: «أما بعد: فإن جماعة من محبي السنة والعلم سألني أن أذكر له ما ألفه الشيخ الإمام العلامة الحافظ أُوحد زمانه وفريد عصره تقي الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية رضي الله عنه.

فذكرت لهم أني عجزت عن حصرها وتعدادها لوجوه أبديتها لبعضهم وسأذكرها إن شاء الله فيما بعد. فأكثرهم قالوا: لا بدّ من ذكر ما تعرف، وما لا يدرك كله لا يترك جله؛ فتعينت إجابتهم. وها أنذا أذكر ما يسر الله عليّ منها وإن وجد الواقف على ما كتبنا زيادة فليحققها والله المستعان» اهـ^(١).

يقول - رحمه الله - هذا هو الصق التلاميذ بالشيخ وألزمهم به، فقد لازمه نحواً من ست عشرة سنة، ومع هذا فقد ذكر في إجابته نحواً من (٣٢١) إحدى وعشرين وثلاثمائة رسالة للشيخ.

ومما يدل على أنه فاته شيء ليس بالقليل من مؤلفات الشيخ ما نص عليه في إجابته السالفة، فيمن وجد منها شيئاً فليحققه.

ومن معارضة قائمة بقوائم ذكرها غيره ممن ترجموا للشيخ كابن عبد الهادي في العقود الدرية والصلاح الصفدي في الوافي بالوفيات، نجد كثيراً من المؤلفات لم يوردها الشيخ ابن القيم في تلك الرسالة.

(١) من رسالة في أسماء مؤلفات ابن تيمية ص ٩.

والأمر في تعذر جمع مؤلفاته يعود لأسباب منها :

- سرعة كتابة الشيخ .

- كتابته لمن يطلب منه ذلك ، ومن إملائه .

- أن كل أحد من محبيه وتلاميذه عندهم مما كتب شيئاً تفرق بينهم .

- تفرق طلابه وإخوانه بسبب ما جرى عليهم وعلى الشيخ من المحن .

- أن الشيخ لم يكن يكتب ليصنف ، بل عامة كتبه هي رسائل وفتاوى منه على أسئلة وإشكالات وردت عليه ولهذا كتبه الكبار يكاد يجمع على ذكرها من ترجموا له . كالمناهج ، والدرء ، ونقض التأسيس ، والجواب الصحيح ، وقد فصل هذه الأسباب تلميذه محمد بن عبد الهادي في العقود الدرية فقال : « . . . وله من الأجوبة والقواعد شيء كثير ، غير ما تقدم ذكره ، يشق ضبطه وإحصاؤه ، ويعسر حصره واستقصاؤه .

وسأجتهد إن شاء الله في ضبط ما يمكنني من ضبط مؤلفاته في موضع آخر غير هذا ، وأبين ما صنفه منها بمصر ، وما ألفه منها بدمشق ، وما جمعه وهو في السجن وأرتبه ترتيباً حسناً غير هذا الترتيب بعون الله وقوته ومشيتته .

قال الشيخ أبو عبد الله : لو أراد الشيخ تقي الدين - رحمه الله - أو غيره حصرها يعني مؤلفات الشيخ - لما قدروا لأنه مازال يكتب .

وقد منّ الله عليه بسرعة الكتاب ، ويكتب من حفظه من غير نقل .

وأخبرني غير واحد أنه كتب مجلداً لطيفاً في يوم ، وكتب مرة أربعين ورقة في جلسة وأكثر . وأحصيت ما كتبه وبيّضه في يوم فكان ثمانية كراريس في مسألة من أشكال المسائل . وكان يكتب السؤال الواحد مجلداً .

وأما جواب يكتب فيه خمسين ورقة، وستين، وأربعين، وعشرين، فكثير.
وكان يكتب الجواب، فإن حضر من يبيضه وإلا أخذ السائل خطه، وذهب
ويكتب قواعد كثيرة في فنون من العلم: في الأصول والفروع والتفسير وغير ذلك
فإن وجد من نقله من خطه، وإلا لم يشتهر ولم يُعرف وربما أخذه بعض أصحابه
فلا يقدر على نقله، ولا يرده إليه فيذهب.

وكان كثيراً ما يقول: قد كتبت في كذا وفي كذا.

ويسأل عن الشيء فيقول: قد كتبت في هذا، فلا يدري أين هو؟
فيلتفت إلى أصحابه ويقول: ردوا خطي وأظهروه لينقل، فمن حرصهم عليه
لا يردونه، ومن عجزهم لا ينقلونه، فيذهب ولا يعرف اسمه.
فلهذه الأسباب وغيرها تعذر إحصاء ما كتبه، وما صنفه.

وما كفى هذا إلا أنه لما حبس تفرّق أتباعه، وتفرقت كتبه، وخوفوا أصحابه
من أن يظهروا كتبه، ذهب كل أحد بما عنده وأخفاه ولم يظهروا كتبه، فبقي هذا
يهرب بما عنده، وهذا يبيعه أو يهبه، وهذا يخفيه ويودعه حتى إن منهم من تُسرق
كتبه أو تجحد فلا يستطيع أن يطلبها، ولا يقدر على تخليصها. فبدون هذا
تتمزق الكتب والتصانيف.

ولولا أن الله لطف وأعان ومنّ وأنعم، وجرت العادة في حفظ أعيان كتبه
وتصانيفه، لما أمكن لأحد أن يجمعها.

ولقد رأيت من خرق العادة في حفظ كتبه وجمعها، إصلاح ما فسد منها، وردّ
ما ذهب منها - ما لو ذكرته لكان عجباً، يعلم به كل منصف أن الله عناية به
وبكلامه؛ لأنه يذبّ عن سنة نبيه ﷺ تحريف الغالين، وانتحال المبطلين،

وتأويل الجاهلين» اهـ^(١).

ومع هذا فلي في نسبة هذه الرسالة «مسألة الكنائس» لشيخ الإسلام عدة طرق .

الأولى : ما جاء على طرة النسخ المخطوطة الثلاث في نسبة الفتوى للشيخ في صفحة العنوان للأصل وأول السؤال الموجه إليه رحمه الله .

فجاء في أول النسخة الظاهرية : مسألة سئل عنها الشيخ الإمام العلامة الحافظ تقي الدين ابن تيمية الحراني الحنبلي . . . ، وعلى هذه النسبة تضافرت النسخ الخطية .

الثانية : أسلوب الشيخ رحمه الله ، الذي يعرفه من تعود على قراءة كتبه وفتاويه ؛ فله - رحمه الله - أسلوب مميز يُعرف به البحث له أولاً^(٢) .

ومنهجه - رحمه الله - واضح في هذه الرسالة في استطراده وأصالته في التفاصيل والإطالة في مواضع آخر .

وبالجملة من قرأ الرسالة ولم يعرف صاحبها ، لعرف أنها من كلام الشيخ تقي الدين .

الثالثة : ما نص عليه تلاميذ الشيخ الذين ذكروا مؤلفاته من أن له قواعد وأجوبة في الكنائس كثيرة ، وهذه الرسالة لا شك أنها منها ؛ فقد قال ابن القيم

(١) العقود الدرية ص ٤٧ - ٤٨ .

(٢) وهذا من الوضوح بمكان فقد ناولت الشيخ محمد بن عثيمين مرة كتاب «تفسير آيات أشكلت» لشيخ الإسلام ابن تيمية مخطوطاً ، فقال الشيخ : كيف نؤكد نسبته للشيخ ؟ فقلت له : من أسلوبه ومنهج الشيخ فيه ؟ فصّدّق الشيخ ذلك وقال : من عرف أسلوب الشيخ يعرف كلامه من غيره .

ص ٢٨ : «قاعدة في الكنائس ، وما يجوز هدمه منها في مجلد»^(١) وهذه الرسالة تناولت تأصيل ما يجوز هدم الكنائس وإبقاؤه كما ذكرها ابن عبد الهادي فقال :
« . . . وقواعد في الكنائس وأحكامها ، وما يجوز هدمه منها ، وإبقاؤه ، ولما يجب هدمه ، وأجوبة تتعلق بذلك نحو مجلدين»^(٢) هذا إذا عرفنا أن كتاب ابن عبد الهادي هذا عمدة عندنا في سيرة الشيخ ومؤلفاته ، وعليه تعويل كثير من طلبة العلم .

أقول لعلّ هذه الطرق تؤكد نسبة المسألة لشيخ الإسلام - رحمه الله - تعالى والشيخ - رحمه الله - صرح بأنه صنف كتاباً صغيراً في الكنائس ؛ فقال في رسالته إلى أهله وهو بمصر من الفتاوى ٦٥٧ / ٢٨ :

« . . . وقد أرسلت إليكم كتاباً أطلب ما صنفته في أمر الكنائس ، وهي كراريس بخطي قطع النصف بلدي ، فترسلون ذلك إن شاء الله تعالى وتستعينون على ذلك بالشيخ جمال الدين المزني ، فإنه يقلب الكتب ويخرج المطلوب» .

وهناك طريقة رابعة مهمة هي :

أن أكثر ما ذكره الشيخ في هذه الفتوى - استطرادا - قد تكرر في مؤلفات المطولة ، كمنهاج السنة ، ودرء تعارض العقل والنقل ، وبيان تلبيس الجهمية ، في نحو كلامه على الرافضة والباطنية والمؤلفات فيهم ، وجهود نور الدين وصلاح الدين في نصرة الدين وإقامة الجهاد . . .

فضلاً عن إيراد الآيات والأحاديث وطريقة الاستنباط منها . فقد تطابقت الأقوال في هذه القضايا مع ما في المسألة هنا ، عند معارضتها بها .

(١) أسماء مؤلفات ابن تيمية ص ٢٨ .

(٢) العقود الدرية ص ٣٥ .